

(الدرس الثاني) شرح القواعد والأصول الجامعة للعلامة ابن سعدي - الشيخ أحمد القعيمي -

أحمد القعيمي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى آله واصحابه ومن اهتدى بهداه تقدم معنا في
الدرس الماضي تعريف القواعد الفقهية. والفرق بين القواعد الفقهية والقواعد الاصولية كذلك - 00:00:00
الفرق بين قواعد فقهية والكليات الفقهية والنظريات الفقهية وكذلك يتقدم معنا كلاما مهما عن الحنابلة هو القواعد الفقهية. واليوم
سنبدأ في كلام الشيخ رحمه الله تعالى وانا ذكرت النساء اعلق على كل قاعدة بما تيسر - 00:00:35
نتناول كل قاعدة بما يتيسر من المسائل. وسأذكر الشاهد من المنصوم يعني ذكرت القاعدة الاولى او الثانية سأتي بالشاهد لها من
القواعد السعدية المنظومة التي نظمها المؤلف رحمه الله تعالى. اه قال رحمه الله القاعدة الاولى الشرع لا يأمر الا بما مصلحته خالصة
- 00:01:05
او راجحة ولا ينهى الا عما مفسدته خالصة او راجحة. وهذه القاعدة عبر عنها في بقوله الدين مبني على المصالح في جلبها والدرء
للقبائح الدين مبني على المصالح في جلبها والدرء للقبائح. عبر عنها شيخ الاسلام بقوله - 00:01:35
الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها. وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الامكان فالمراد بهذه القاعدة المراد او المعنى
الاجمالي من هذه القاعدة ان الشرع المطهر لا يخلو امره مما يلي لا يخلو امره مما يلي او لا ما مصلحته خالصة؟ لا يخالطها ادنى
مفسدة. ابدا - 00:02:05
مثل ايش؟ ما هو الذي من اوامر الله عز وجل مصلحته خالصة لا يخالط اي شيء. التوحيد. احسنت التوحيد وهو افراد الله عز وجل
بالعبادة هذا لا يخالطه اي ادنى مفسدة. كذلك الايمان كذلك - 00:02:35
الصدق ثانيا امر الله عز وجل وامر الشارع يكون ما فيه مصلحة وكذلك ما فيه مفسدة ولكن مصلحته اكثر. وابرز مثال لهذا القسم هو
الجهاد في سبيل الله. فالجهاد في سبيل الله ما هو المفسد التي فيه؟ ان الانسان ستذهب روحه ويقتل. ولكن ما هي - 00:02:55
مصالح كثيرة جدا منها اعلاء كلمة الله عز وجل وتطبيق الشريعة وغير ذلك. هذا المعنى آ الاول لهذه القاعدة ان الشرع المطهر
لا يخلو امره مما يلي ما مصلحته خالصة لا لا يخالطها ادنى مفسدة. ثانيا ما مصلحة ما فيه - 00:03:25
مصلحته مفسدة ولكن مصلحته اكثر من مفسدته. ثانيا نهيه نهى الشارع لا يخلو مما يلي ايضا. ما ما مفسدته خالصة لا يخالطها
مصلحة ابدا. ومن ابرز الامثلة على ذلك الشرك والكفر - 00:03:45
الشرك ومفاسد الكفر هي خالية من المصالح ليس فيها اي مصلحة ثانيا من النواهي او المنهيات الشارع ما فيه مصلحة ومفسدة ولكن
مفسدته اكثر من مصلحته. ما فيه مصلحة ومفسدة - 00:04:05
ولكن مفسدته اكثر من مصلحته. ومن امثلة ذلك الخمر قل فيها اثم كبير ومنافع للناس واثمها اكبر من من نفعهما. وكذلك الميسر وآ
لحم الميتة ونحو ذلك. هذا النوع مما من نواهي الشارع هذا النوع من نواهي الشارع. القسم الثاني هذا ما فيه مصلحة ومفسدة. ولكن
مفسدة - 00:04:25
اكثر مصلحته هذا اذا صارت منفعته اكثر من مضرته فلا يكون منهيا عنه اذا كانت منفعته اكثر من مضرته فلا يكون منهيا عنه ومثال
ذلك الميسر. ما حكم ميسر محرم. ما حكم الميسر؟ يعني المسابقة على عوظ حكمها؟ ما الاصل فيها؟ التحريم. الا اذا كانت في -

الامور الثلاثة التي فيها تدريب على الجهاد وهي مسابقة بالخير والابل والسهام هذه الامور الثلاثة اذا حصل فيها العوظ فانها تكون مباحة. من ادلة القاعدة هذه التي ذكرها المؤلف رحمه الله اولا قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى. وهذا يدل على تحصيل - 00:05:25

المنافع وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تتذكرون هذا يدل على درء المفساد. وايضا قول تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد. وادعوه مخلصين له الدين كما بدأكم تعودون - 00:05:55

هذه الاية جمعت اصول المأمورات. انحصر في هذه الاية اصول مأمورات. يقول الشيخ بن سعدي ونهت على حسننها هذه الاية جمعت اصول المأمورات ونهت على حسننها. وقوله تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن - 00:06:15 والاثم والبغى بغير الحق وان تشرك بالله ما لم ينزل به سلطانا. وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. هذه الاية جمعت اصول المنهيات ونهت على قبحها وايضا من الادلة لهذه القاعدة حديث جابر رضي الله عنه - 00:06:35

قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل الانبياء كرجل بنى دارا فأكملها واحسنها الا موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون لولا موضع اللبنة فانا تلك اللبنة. يعني لولا - 00:06:55

هذه الدار جميلة الا ان هذا الذي يعني اه يسيء اليها ان هذه اللبنة ناقصة. فيقول النبي صلى الله عليه وسلم فانا تلك اللبنة ففي هذا الحديث اشارة الى انه اتى بجميع المصالح النبي صلى الله عليه وسلم اتى بجميع المصالح والاخلاق الحسنة - 00:07:15 التي جاء بها الرسل قبله وانه كمل هذا النقص كما جاء في الحديث انما بعثت لاتمم مكارم الأخلاق ايضا ما يدل على هذه القاعدة الإجماع اجمع العلماء على هذه القاعدة ذكره - 00:07:35

غير واحد من اهل العلم. قال الشيخ عبدالرحمن عندكم في القواعد والاصول جامعة هذا الاصل شامل لجميع اصولا وفروعا حقوق الله عز حقوق الله تعالى او حقوق عباده. وقال ايضا جميع ما فسرته العلماء من مصالح - 00:07:55

ومضار المنهيات داخل في هذا الاصل. ايضا من المسائل التي تتعلق بهذه القاعدة ان نحو المفساد تتفاوت. فالمصالح بعضها افضل من بعض. وكذلك المفساد. بعضها اشد اثما من بعض ويدل على ان بعض المصالح افضل من بعض ما رواه ابو هريرة رضي الله عنه. قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال - 00:08:15

فقال ايمان بالله وايش؟ ورسوله. ثم ما قيل ثم ماذا؟ قال ايش؟ الجهاد في سبيله الا قيل ثم ماذا؟ قال حج مبرور. واما الدليل على ان مفساد تتفاوت حديث ابن مسعود رضي - 00:08:45

الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله؟ قال ان تجعل الله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك قلت ثم اي؟ قال وان تقتل ولدك تخاف ان يطعم معك؟ قلت ثم اي؟ قال ان تزاني حينة جارك رواه - 00:09:05

الامام البخاري. هذا اهم ما يتعلق بهذه القاعدة. القاعدة الثالثة ذكرها الشيخ عندكم الوسائل لها احكام المقاصد عبر عنها في النظم بقوله وسائل المأمور كالمقاصد واحكم بهذا الحكم للزوائد. وسائل المأمور - 00:09:25

كالمقاصد واحكم بهذا الحكم للزوائد. معاني كلمات هذه القاعدة الوسائل جمع وسيلة وهي الذريعة الموصلة الى الشيء المطلوب. واما المقاصد فهو جمع مقصد. وهو ما يقصده مكلف شيء مأمور به مأمور به او منهي عنه. وما المراد بالزوائد؟ هو ما زاد على الوسيلة - 00:09:45

امر المأمور به او المنهي عنه. وسيأتي مثاله ان شاء الله. معنى هذه القاعدة الاجمالي المعنى الاجمالي لهذه القاعدة ان حكم الوسيلة المؤدية الى فعل شيء مقصود حكم ذلك الشيء المقصود يعني - 00:10:15

ما حكم هذه الوسيلة؟ ما حكم الوسائل؟ يختلف باختلاف حكم المقصد. فان كان المقصد حراما فالوسيلة اليه محرمة وان كان مقصد مباحا فلا اسيء اليه مباحا. وان كانت او ان كان المقصد مكروها فالوسيلة - 00:10:35

مكروهة. فالوسيلة اليه مكروهة. فعندنا ثلاثة اشياء مقصد ووسيلة اليه بقي ايش المتمم الذي ذكر في نظمه مثال المتمم او الزوائد

المتتم للعبادة او الزائد على العبادة. مثالها الذهاب الى المسجد لاداء الصلاة. ما هو المقصود - [00:10:55](#)

الان اداة ايش؟ الصلاة. ما هو الوسيلة؟ المشي الى الصلاة. هل يثاب على فعل الصلاة؟ نقول نعم. هل تاب على المشي الى فعل الصلاة؟ نقول نعم. الزائد والمتتم هو الرجوع من ايش؟ من الصلاة ايضا يثاب عليه يثاب عليه - [00:11:25](#)

هذا نوع الزائد والمتتم. الزاد المتتم هو الرجوع من العبادة. هو الرجوع من العبادة فالزوائد هو الرجوع بعد العبادة الى المكان الذي جاء منه زائد ومتتم للعبادة كذلك الرجوع من المعصية يعتبر - [00:11:45](#)

واتمم للمعصية ويأثم على الرجوع منها يأثم للذهاب للمعصية ويأثم بفعل المعصية ويأثم على الرجوع عن المعصية. قال الشيخ عبدالرحمن عندكم؟ قال وكما ان وسائل الاحكام حكمها فكذلك توابعها - [00:12:05](#)

تيميئاتها فالذهاب الى العبادة عبادة وكذلك الرجوع منها الى الموضع الذي ابتلى منه عبادة عبر ابن القيم عن هذه القاعدة يعني اصل هذه قاعدة من ابن القيم وشيخ الاسلام رحمه الله. عبر عنها بقوله وسيلة المقصود - [00:12:25](#)

للمقصود وسيلة المقصود تابعة للمقصود. وقال ايضا بالوسيلة التي صورتها مباحة الى محرم انما نيته محرم ونيته اولى به من ظاهر عمله ادلة القاعدة كثيرة منها قوله تعالى ذلك بانهم في سورة التوبة لا يصيبهم - [00:12:45](#)

ظماً ولا نصب ولا مخصصة في سبيل الله. ولا يطأون موطئاً يغيب الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين. وجد دلالة ان كل ما يصيب المجاهد في سبيل الله يكتب - [00:13:15](#)

له يكتب له عمل صالح يكتب له عمل صالح. لانه ذكر الله عز وجل ما يصيبه اثناء الذهاب واثناء الاياب فهذا يعتبر وسيلة ومتتم ايضا لعبادة الجهاد. وايضا من الدالة التي تدل - [00:13:35](#)

على هذه القاعدة حديث ابي بن كعب رضي الله عنه قال قال كان رجل لا اعلم رجلا ابعد من المسجد منه وكان لا تخطئه صلاة. قال فقيل له او قلت له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء؟ قال ما - [00:13:55](#)

ان منزلي الى جانب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله لك ذلك كله. رواه الامام مسلم. ووجه الدلالة من حديث ظاهرة - [00:14:15](#)

وجه الدلالة من هذا الحديث ظاهرة. وايضا حديث النعمان البشير رضي الله عنه قال سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول كم اتقى وهاتبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه. الاوان لكل ملك حمى. الا - [00:14:35](#)

رحم الله في ارضه محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلح صلح الجسد كله الحديث. قال ابن رجب عن هذا الحديث يستدل به يستدل بهذا الحديث من يذهب الى سد الذرائع الى المحرمات وتحريم الوسائل - [00:14:55](#)

كذلك الاجماع دل على هذه القاعدة الاجماع حكاه شيخ الاسلام رحمه الله تعالى في مجموع الفتاوى قال الشيخ السعدي عن هذه قاعدة وهذه من انفع القواعد واعظمها واكثرها فائدة ولعلها يدخل فيها ربع الدين - [00:15:15](#)

نذكر الان مسألة اقسام الوسائل وحكم كل قسم منها. اولا تقسيم ابن القيم اتصل عليه انا عندي اكثر من تقسيم لكن ساقصر على تقسيم ابن القيم لان هو اوضحها واهمها. قسم وسائل شيخ - [00:15:35](#)

ابن القيم رحمه الله الى اربعة اقسام. القسم الاول وسيلة محرمة. تفضي الى المحرم. هذا لا شك لان الوسيلة والمقصد ما حكمه؟ محرم. مثاله يقول مثل له بشرب الخمر. شرب الخمر - [00:15:55](#)

وسيلة محرمة تفضي الى محرم وهو الاسكار. وهو الاسكار. حكم هذه هذا القسم كما ذكرت انه محرم. يقول الشريعة جاءت بمنع من هذا القسم. كراهة او تحريما بحسب درجاته. القسم الثاني وسيلة موضوعة للمباح - [00:16:15](#)

ويقصد التوصل بها الى المفسدة. الاصل في هذه الوسيلة انها مباحة لكن يتوصل بهذه وسين مباحة الى المفسدة يعني الشيء ايش؟ المحرم. مثاله نكاح ايش؟ التحليل. نكاح ظاهره في الصورة ما حكم موجود الشروط والاركان والولي والزوج والرضا والقبول والاجابة والقبول. فظاهره - [00:16:35](#)

ما حكم هذا النكاح؟ ايش حكمه؟ في الظاهر؟ هو صحيح ومباح ايضا. لكن الوسيلة التي لاجله عمل هذا النكاح؟ ما حكمها وهي

التحليل تحليل هذه المرأة لزوجها ان يطلقها ثلاثا. ما حكمه؟ محرم محرم. ايضا مثل رحمه الله بعقد البيع - [00:17:05](#) الذي يقصد به العاقد الربا وحكم هذا القسم ما حكمه؟ انه محرم. جاءت الشريعة بالمنع منه. القسم الثالث وسيلة موضوعة للمباح. ولم يقصد التوصل بها الى المفسدة. ولكنها تفضي اليها غالبا - [00:17:25](#)

تفضي الى المفسدة غالبا. ومفسدتها ارجح من مصلحتها. وسيلة موضوعة للمباح ولم يقصد التوصل به للمفسدة. ولكنها تفضي اليها غالبا. يعني تفضي لها؟ الشيء المحرم غالبا ومفسدتها ارجح من مصلحتها. ومثل له رحمه الله لهذا القسم بتزوين المتوفى - [00:17:55](#) عنها زوجها زمن عدتها. ما حكم تزوينها للخطاب؟ ها؟ محرمة. حكم تزوينها. هذه هي التزوين خاصة في ذاتهم مباح لكن وقوعه في هذه الحالة وفي هذا الزمن لها ما حكم محرم؟ حكم هذا القسم انه - [00:18:25](#)

وايضا منهي عنه. انه منهي عنه. ومحرم. او ان نقول ان الوسيلة تأخذ حكم المقصد. القسم الرابع وسيلة موضوعة للمباح. وقد تفضي الى المفسدة ولا ومصلحتها ارجح من مفسدتها. يعني القسم الثالث مفسدتها ارجح من مصلحتها. القسم الرابع مصلحتها ارجح -

[00:18:45](#)

من مفسدتها ومثل لهذا القسم بالنظر الى المخطوبة. ما حكم النظر الى المرأة ما حكم الاصل في انه محرم. لكن هنا هناك مصلحة من النظر لهذه مخطوبة وهي لكي يستمر النكاح بين الخاطب والمخطوبة بعد العقد. وحكم هذا القسم رجح - [00:19:15](#)

انه مباح يرى رحمه الله ان الشريعة جاءت باباحة هذا القسم او استحبابه او ايجابه بحسب درجاته في المصلحة. هذا اشهر تقسيم للوسائل مفضية الى مفسدة. المسألة الثالثة ما يتعلق بهذه القاعدة - [00:19:45](#)

هل يعمل الحنابلة؟ بهذه القاعدة وهي قاعدة الوسائل لها احكام ومقاصد نقول نعم لا شك ان المذهب عند المتأخرين هو العمل بهذه القاعدة. فالحنابلة يعملون بهذه القاعدة يقول في الاقلاع وشرحه والحيل التي تحرم حالا او تحلل حراما - [00:20:15](#)

كلها محرمة لا تجوز في شيء من الدين. لا تجوز في شيء من الدين. ومن الامثلة على هذه القاعدة من فروع المذهب الحنبلي. امثلة كثيرة جدا. منها اولها انهم يمنعون - [00:20:45](#)

غير الخلال الذي يصنع الخل. يمنعونه من الامساك ايش؟ الخمر. يمنع غير الخلال الذي يصنع الخل من امساك الخمر يعني يجب عليه ان يريقها. يمنع من امساك الخمر لكي تكون خلا - [00:21:05](#)

لان ذلك وسيلة لامساك الخمر المأمور باراقتها. ايضا من الامثلة من المذهب الحنبلي على هذه قاعدة انه تحرم مساومة ومناداة بعد نداء جمعة ثاني. لماذا لانهم وسيلة الى البيع ايش؟ المحرم. تحرم المساومة. يعني يحرم ان تصوم سلعة بعد النداء ثاني - [00:21:25](#)

جمعة ويحرم ان ينادي البائع على سلعته بعد النداء الثاني من الجمعة. لماذا؟ لان هذا العمل فيه وسيلة الى المحرم البيع المحرم المحرم يحرم ان يعقد الانسان بعد الاذان الثاني من الجمعة عقد بيع - [00:21:55](#)

ايضا يمنعون الحنابلة رهن المصحف. لا يجوز عند الحنابلة المصحف. لماذا؟ لانه وسيل لبيعه محرم الراهن قد لا يسدد. فيتجه المرتهن والدائن الى بيع الرهن. فيبيع المصحف. فلذلك يقولون لا يجوز - [00:22:15](#)

رهن المصحف وامثلتهم كثيرة في على هذه القاعدة. من الفروع لهذه القاعدة التي ذكرها الشيخ عندكم نختار منها بعض الامثلة من فروع هذه القاعدة اولها اذا دخل الوقت على عادم الماء لزمه طلبه في المواقع التي يرجو حصوله او وجوده فيها. فالمقصد هو

الوضوء - [00:22:35](#)

وهو واجب والوسيلة هو البحث عن هذا الماء الذي يتوضأ به وهو ايضا واجب ايضا من التي ذكرها الشيخ تحريم الحيل في جميع المعاملات التي يتوصل بها الى محرم كبيع العينة - [00:23:05](#)

كبيع العين. اما الحيل التي يتوصل بها الى استخراج الحقوق فانها مباحة. يعني الاصل في الرشوة ما حكمها؟ ان محرمة لكنها في بعض الاحوال تجوز. وهذه ما هي الحال هذه؟ هي الحالة التي يكون بها ايش؟ اخراج - [00:23:25](#)

حق يعني احيانا يكون القاضي ظالم لا يستخرج منه الحق الا برشوة. فما حكم الرشوة الان في هذه الحالة؟ يعني ما يحكم بالحق الا اذا رشي. فحكم دفع الرشوة لهذا القاضي ما حكمه؟ جائز. يجوز للدافع ويحرم على المدفوع - [00:23:45](#)

القاضي ان يأخذ هذه الرشوة. ايضا ذكر الشيخ منصور في كشاف القناع فائدة نفيسة جدا. ذكرها عن هدي الهدى ما المراد بالهدى؟
زاد المعاد. ابن القيم. وانه يجوز ان يكذب الانسان على نفسه - [00:24:05](#)
يجوز للانسان ان يكذب على نفسه اذا لم يتضمن ذلك ضرر. مثل ايش؟ بعض الناس يجعل الساعة في الجوال او في ساعة البيت
متقدمة لماذا؟ لكي ايش؟ اذا رأى الوقت متأخر يحث نفسه على ايش؟ الخروج - [00:24:25](#)
موعه فما حكم هذا العمل؟ حكم هذي هذي مثل هذي الاعمال كلها مباحة لان ليس فيها ظرر اصلا بل يجوز كما قال في هادي ابن
القيم نقله عن الشيخ منصور ان يكذب الانسان على غيره اذا لم يتضرر اذا لم يتضمن ذلك - [00:24:45](#)
ضرر اذا كان يتوصل بالكذب الى حقه. ثم قال ابن القيم قال ونظيرها هذا الامام او الحاكم يوهم الخصم خلاف الحق. يتوصل بذلك
لاستعلام الحق كما اوهم سليمان عليه السلام احدى المراتين - [00:25:05](#)
بشق الولد نصفين حتى توصل بذلك الى معرفة امه. هذا هو المذهب لكن بعض كما يقول مهما امكن ان يعرض الانسان ويبتعد عن
الكذب فهو اولى يعني الاولى الا يكذب مباشرة حتى لو لم يتضمن ذلك ضرر - [00:25:25](#)
الاولى الا يكذب ويذهب الى المعارض. لكن الشيخ منصور نقل كلام ابي الخطاب في هذا قال وظاهر ابي الخطاب يجوز وجزم به في
رياض الصالحين يعني من؟ يعني به النووي. يعني به النووي ذكر هذا الشيخ منصور في - [00:25:45](#)
المجلد الخامس عشر نقلنا عن زاد الميعاد وعالرياض الصالحين. لكن لا يتوسع الانسان فيها ويجلس يعني يكذب يكذب حتى يصير
عند الله كذابا من فروع هذه القاعدة التي ذكرها الشيخ تحريم الفواحش كالزنا وتحريم كل ما يوصل اليه - [00:26:05](#)
كالخلوة بالمرأة الاجنبية. الشيخ ابن سعدي رحمه الله استثنى فرعا من الفروع الفقهية. وسيلة مكروهة. والمقصد يجب الوفاء به. ما
هو؟ ها ها يا شيخ فيصل الو احسنت الوسيلة للنذر حكم النذر ما هو؟ مكروه لكن ما حكم الوفاء - [00:26:25](#)
واجب وهذا في الحقيقة يخرج عن هذه القاعدة هذا مثال فقهي يخرج عن هذه القاعدة يقول الشيخ عندكم خرج عن هذا الاصل
النذر بحكمة اختص بها لحكمة اختص بها فالمقصد وفاء النذر الطاعة وهو واجب والوسيلة - [00:26:55](#)
عقده وهو مكروه فلماذا امر النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء به ونهى عن عقده وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل
ولانه ينقص الاخلاص ويعرض صاحبه البلاء وفي سعة العافية. القاعدة - [00:27:15](#)
الثالثة من القواعد التي ذكرها الشيخ رحمه الله المشقة تجلب التيسير وعبر عنها في النظم بقوله ومن قواعد الشريعة التيسير في كل
امر نابه تعسيره. ومن قواعد الشريعة التيسير في كل امر نابه تعسير. اولا - [00:27:35](#)
بالنسبة لكلمة المشقة تطلق المشقة على عدة معاني منها على غلبة العداوة والخلاف قال تعالى وان الظالمين لفي شقاق بعيد. كذلك
تطلق على العناء والتعب والحر والحر والحر هو المعنى المقصود - [00:28:05](#)
في هذه القاعدة تطلق المشقة على العناء والتعب والحر. قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا نشق على امتي او على الناس لامرهم
بالسواك مع كل صلاة. ومعنى كلمة تجلب - [00:28:25](#)
يعني تستدعي وتطلب. واما التيسير فالمراد به السهولة. المراد به السهولة. والمراد به هنا التلخيص. فالمشقة تجلب الرخصة من
الشارع الحكيم ومعنى الاجمالي او معنى اجمال القاعدة ان الاحكام التي ينشأ عن تطبيقها حرج ومشقة حرج - [00:28:45](#)
المكلف ومشقة في نفسه او ماله فالشريعة تخففها بما يقع تحت قدرة المكلف دون عسر او حرج. وادلة هذه القاعدة اه كثيرة وهي
قاعدة مجمع عليها نذكر بعض الادلة من الكتاب اولا - [00:29:15](#)
يقول تعالى يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا. وايضا قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج قال ابن عباس
رضي الله عنهما انما هو يسر الاسلام. وايضا قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - [00:29:35](#)
واما من السنة فحديث جابر رضي الله عنه في مسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعثني معنتا ولا يا متعنتا ولكن بعثني
معلما ميسرا. وهذا حديث عائشة رضي الله عنها ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اختار ايسر - [00:29:55](#)
ما لم يكن اثما. ثالثا الاجماع حكاه غير واحد من اهل العلم منهم الشاطبي في الموافقات. حكى الاجماع على ان هذه القاعدة يقول بها

العلماء. قال ننقل عبارة ابن الجار عن هذه قاعدة من شرح الكوكب المنير قالوا من ادلة الفقه ايضا قول فقهاء المشقة تجلب التيسير -

00:30:15

ثم ذكر ادلة على ذلك قالوا دليل ذلك قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج اشارة الى ما خفف عن هذه الامة من تجديد على غيرهم. ثم قال النجار رحمه الله ويدخل تحت هذه القاعدة انواع من الفقه منها في العبادات التيمم - 00:30:45

عند مشقة استعمال الماء على حسب تفاصيل في الفقه والقعود في الصلاة عند مشقة القيام الى اخر الكلام. ايضا من التخفيفات يقول الجمعة والجماعة وتعجيل الزكاة وكذلك من تخفيفات التخفيفات التي تكون في العبادات والمعاملات والمناكحات والجنائيات -

00:31:05

المسألة الثالثة التي تتعلق بهذه القاعدة هي انواع التخفيف وهذا مهم. انواع تخفيف سبعة وقد ذكرها السيوطي في كتابه الاشكال والنظائر عن الشيخ عز الدين ابن عبد السلام وكذلك ذكرها ابن نجيم الحنفي في كتابه الاشباه والنظائر. وهي سبعة - 00:31:25

تخفيف اسقاط كاسقاط العبادات عند وجود اعدارها. ثانيا تخفيف تنقيص مثل ايش والصلاة والسلام. في قصري احسنت الرباعية للمسافر. ثالثا تخفيف ابدان مثل ايش تيمم ابدال الغسل والوضوء بالتيمم عند تعذر الماء. رابعا تخفيف تقديم - 00:31:55

مدري ايش؟ قال الجمع والتقديم في الصلاة تقديم الزكاة ايضا. قبل الحول. خامسا تخفيف تأخير وهذا يدل عليه الجمع والتأخير الذي ذكرناه سابقا وايضا تأخير قضاء رمضان تأخير قضاء رمضان. للمسافر والمريض - 00:32:25

سادسا تخفيف ترخيص كالاستجمار بدل الاستنجاب عنهم سيبقى اثر النجم سابعا تخفيف تغيير كتغيير صلاة الخوف عن الصلاة المعتادة ثم المسألة او النقطة الرابعة التي تعلق بهذه القاعدة وهي قاعدة طويلة طبعنا نذكر فيها اسباب التخفيف وهي - 00:32:45

سبعة سبعة اسباب للتخفيف سبعة اسباب في الشريعة تعطي المكلف آآ ان يترخص وان يتخفف من العبادات. اول هذه الاسباب

السفر. اول هذه الاسباب السفر والسفر في اللغة هو قطع المسافة. واما في الاصطلاح فهو الخروج من - 00:33:15

وطني على قصدي المسيرة المعتبرة عرفا وعادة. السفر في الاصطلاح والخروج عن الوطن على قصدي المسيرة المعتبرة عرفا وعادة. والادلة على ان السفر من اسباب التخفيف كثيرة قوله تعالى فمن كان منكم مريضا في الفطر في رمضان فمن كان منكم مريضا او

على سفر فعدة من - 00:33:45

ايام اخر وايضا الجمع القصر والجمع في السفر في السفر كما هو معروف من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. ثانيا ضابط السفر الذي يترخص فيها. العلماء يقسمون السفر الى قسمين. اولا السفر الطويل وهو عند الجمهور مسيرة يومين - 00:34:15

فصاعدا مسيرة يومين فصاعدا وهي بالاميال ثمانية واربعين او ثمانية واربعون ميلا هاشميا. وهي قبل عندنا في المذهب كم كيلو؟ مئة تقريبا وثمانية وثلاثين. كيلو. واما عند الحنفية فالسفر الطويل هو الذي يكون مسيرة ثلاثة ايام فصاعدا. هو الذي يكون مسيرة

ثلاثة ايام فصاعدا. ثانيا - 00:34:35

السفر القصير ما هو السفر القصير؟ هو كل سفر لا يبلغ ماؤه. حد ايش السفر؟ الطويل. فاذا كان السفر بالنسبة اذا كان مئة وثمانية

وثلاثين فاذا كان اقل من ثمانية وثلاثين فهو سفر قصير وسفر قصير وذكر في الاقناع - 00:35:15

الاحكام المتعلقة بالسفر الطويل. يقول في الاقناع قال الاصحاب الاحكام المتعلقة بالسفر الطويل اربعة القصر والجمع والمسح على الخف ثلاثا والفطر برمضان. هذه اربعة اشياء متعلقة مختصة بالسفر الطويل. واما يقول اكل الميتة والصلاة على راحلته الى -

00:35:35

الى جهة السير فهذا لا يختص بالطويل بل يجوز حتى في السفر القصير. هذا ضابط السفر عند الجمهور ضابط عند شيخ الاسلام

رحمه الله هو كل ما عده الناس في العرف سفرا. كل ما عده الناس في العرف سفرا - 00:36:05

فهو السفر الذي يترخص فيه والا وانا اقول في الحقيقة ان هذا في وقتنا الحالي في السعودية خاصة ليس له ضابط ليس له ضابط.

لماذا؟ ما السبب؟ الرجوع الى عرف الناس بالسفر. ما هو السبب؟ لا هناك طلاب يأتون - 00:36:25

اليوم من الدمام مئة وخمسين كيلو مئة وستين كيلو. هناك ولا يعدون سفرا يعني ماخذينها كطلعة. من الناس من الموظفين وخاصة

يذهب كل يوم مئتين كيلو ويعود. بل هناك من الموظفين من يذهب مئتين كيلو في اليوم ويعود. فما - 00:36:45

سفر عرفا لا بد يكون العرف مضطرد. فما هو السفر؟ ما هو السفر؟ كم مسافة السفر عند الناس؟ مختلفة. تختلف من شخص الى شخص بل تختلف موظفين الى طلاب وموظفين آخرين وهكذا. فظابط السفارة وتحديد السفر بالعرف الان نقول فيه مشقين وان كان شيخ الاسلام - 00:37:05

الله قد قال به. ورجحه الزركشي ايضا في اه الاشباه. اه لا في المنثور من في قواعد الزركش الشافعي. قال الاشبه الرجوع فيه الى العرف وهو رأي الزركشي. اه ثالثا او رابعا شروط السفر - 00:37:25

الجانب للتخفيف ما هي شروط السفر الجالبة؟ الجانب للتخفيف اولا ان ينوي الشرط الاول ان ينوي قطع المسافة معتبرة وهي على مثلا ذكرنا كم؟ مئة وثمانية وثلثين كيلو فاكثر. وعند بعضهم يقدرها بثمانين كيلو - 00:37:45

واما عند شيخ الاسلام فيكفي فيها الى ايش؟ يرجع فيه الى العرف. الشرط الثاني لكي يترخص في السفر الا يكون السفر سفرا معصية. بل على المذهب الا يكون السفر سفرا ايش - 00:38:05

مكروهة السفر مكروهة على المذهب لا يترخص فيه. فيبقى سفر فقط الطاعة والسفر المباح فقط. وعند شيخ الاسلام وهو مذهب الحنفية ان له ان يترخص في سفر المعصية. وهو مذهب - 00:38:25

الشرط الثالث لكي يترخص في السفر ان يقصد موزعا معينا معينا فلا يجوز القصر ولا الفطر في رمضان للتائه ولا الهائم لانهما لا يقصدون موزعا معينا. الشرط الرابع الترخص في السفر هو ان يتجاوز بلده - 00:38:45

ويتصل به من بنيان او بيوت يعني فارق عامر قريته كما قال في زاد المستقرع. متى ينقطع حكم السفر متى ينقض حكم السفر؟ ينقطع حكم السفر عند الجمهور بواحد من امرين. الامر الاول اذا وصل الى بلده - 00:39:15

اما قبل ان يصل بادي فانه لا يزال ايش؟ ولو بكيلو واحد قبل لا يوصل بكيلو واحد فهو مسافر. الثاني ينقطع السفر عن الانسان اذا نوى ان يقيم في البلد الذي ذهب اليه اكثر من عشرين صلاة - 00:39:35

عند الحنابلة والمالكية. واما عند الشافعية فلا بد ان يكون اربعة ايام يقيم اربعة ايام. بدون ان يحسبوا يوم ايش؟ هم الشافعي لا يحسبون. لا يوم الدخول ولا يوم الخروج. واما الحنفية فهم اوسع من ذلك. وهم والمدة التي عنده والتي ينقطع ينقطع بها حكم السفر - 00:39:55

اذا واقامتها هي خمسة عشر يوم خمسة عشر يوما عند الحنفية. وان نوى اقل من ذلك فله فليس له ترخص. شيخ الاسلام رحمه الله لا ينقطع حكم السفر عنه الا باحد امرين. اولا ان ينوي الاستيطان اذا ذهب الى - 00:40:25

ينوي السلطان فيه ويكون بلده الدائم. الثاني ان ينوي اقامة مطلقة من زمن او عمل ان اقام اقامة مقيدة بزمن معين او عمل معين كدراسة مثلا فانه مسافر فله الترخص وهو الذي يفتي به الشيخ الان - 00:40:45

ابن عثيمين رحمه الله الشيخ يفتي بانه اذا ذهب سافر الى الدراسة ولو اربع سنوات خمس سنوات عشر سنوات ما دام انه لا ينوي ونوى ان يقيم اقامة مقيدة بعمل او بزمن فانه لا يزال مسافرا. وهذا - 00:41:05

طبعا اه يخالف رأي جمهور العلماء. السبب الثاني من اسباب التخفيف المرض ونتوقف عليه. نكمل ان شاء الله في الدرس القادم وكما اخذنا شيخ احمد ها اخذنا ساعة ولا اقل من ساعة؟ ها؟ بس؟ ها - 00:41:25

كملوا ها؟ لا نتوقف نتوقف الى هنا. لعلنا نتوقف لان لا يشق لان المعلومات كثيرة نخشى ان يشق على الحضور واحنا في قاعدة المشقة والمشقة تجلب تيسير فتيسر ايضا تكثر فيها نعم. السفر مكروه يضربون له مثال الشافعية والحنابلة بالسفر اذا - 00:41:55

سافر وحده اذا سافر وحده يقولون انه سافر سفرا مكروها. لكن هل ينطبق على الوقت الحالي السفر لوحده؟ في مثلا او في النقل الجماعي او بالسيارة في الطريق الطريق الان ممتلئ. فهل هذا سفر لوحدي؟ انا اقول لعله لا ينطبق الان. لا ينطبق - 00:42:35

ان السفر سيكون معه ناس كثر. ايش صدقت يا ستاتي. بتجينا انا ذكرتها في احد القواعد. ما يتعلق بالنية لا لا مثلها قاعدة احسنت. بس ما ادري وبين ذكرتها انا فيه. لكني تكلمت عنه بتوسع ستأتي ان شاء الله. نعم - 00:42:55

ايش نعم. لا خلاص يعني هل يعيد الصلاة مثلا؟ يعيد العصر لا لا يعود لا يعيد شيء لا يعيد شيء. حتى لو جمع بين المغرب والعشاء

ودخل البلد قبل اذان العشاء خلاص لا العشاء - [00:43:25](#)

ايش؟ والله ما ما نظرت لها لانها قاعدة عام مطلقة يعني ليست ما اشوف انها متعلقة لا بالفقه ولا باصول فقهي يعني قاعدة الشريعة وهي نعمة ليست يعني الإخوان الله يحفظكم الشيخ منتهى الله يحفظكم نبهنا قبل الدرس. إذا انتهى الشيخ سلمه وتكلم. او برا -

[00:43:55](#)

برا ايه احنا ضربنا مثال طبعا وفي الحقيقة في وجه ذكر امثلة ما تتطابق مع المذهب. ايه هي لكن خلاص يعني انت الان تعرف قاعدة يعني اذا كانت الوسيلة مباحة ومصلحتها ارجح من مفسدتها. فاذا اتى اي فرع - [00:44:35](#)

تحت هذا الضابط آآ يكون مباح. تكون وسيلة مباحة. لكن مثل ما ذكرت هو ذكر بعض الامثلة انا ما ذكرته لكم تخالف المذهب ايه ايه مصلحة النظر المخطوبة اكثر من مفسدة مفسدة. منصوص عليه في الشارع - [00:45:05](#)

الشارع يعني. صحيح صحيح. هذا اعز شيء امر يرجع الى تحقيق المناط. يعني انزال الحكم على بعض الوقائع الموجودة عندنا في المجتمع هذه تحتاج الى وسيلة اخرى. غير مرصوص عليها ما ذكرت انا - [00:45:35](#)

يدخل ما في اي ما في ما يمنع لكن تقسيمه آآ طبعا آآ انا اعرضت عن تقسيم شيخ الاسلام شيخ الاسلام في اشكال شوي يتوسع توسع الشيخ ما كان في نفسه مباح وحرم لكونه ذريعة الى المحرم يقول يباح عند - [00:45:55](#)

حاجة وتابعه على الشيخ ابن عثيمين والشيخ خالد مشيح عارضهم. اي قال ما ليس هو بس اني عرفت على ان فيه شوي طول

وسطكم القسم الرابع نصير موضوعة للمباح وقد تفضي الى المفسدة. ومصلحتها اكثر من مفسدتها كانها مقصودة - [00:46:25](#)

في مثال اخر مشهود عليها نظر المشهود عليها ايضا. والنظر الى من يعاملها ذكره في المذهب. يجوزها مثال جيد هذا النظر الى من يعاملها في البيع والشراء يجوز. حتى انه يعود عليها بالدرك يعني لو تبين الثمن - [00:46:45](#)

مغصوب او ايضا ذكر فعل اسباب ذوات الاسباب في اوقات النهي. هذي ما تمشي عندنا لذلك ما يعني ما ذكرتها. لكن هو تأصيل تقسيم جيد للذرائع يعني تقريب للصورة مثل ما ذكرت - [00:47:05](#)

هي اه صور كثيرة جدا يكفيننا الى هنا نكتفي جزاكم الله خير - [00:47:25](#)